



وزارة البيئة
مكتب الوزير

قرار وزيرة البيئة

رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢٣

الصادر بتاريخ ٧ / ٢ / ٢٠٢٣

وزيرة البيئة

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون المحميات الطبيعية الصادر بالقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣، والقرارات المنفذة له؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وللانحة التنفيذية وتعديلاتهما؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦، ولانحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون ٧٢ لسنة ٢٠١٧، ولانحته التنفيذية؛

وعلى قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولانحته التنفيذية؛

وعلى قانون تنظيم إدارة المخلفات الصادر بالقانون رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠، ولانحته التنفيذية؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اختصاصات وزير الدولة لشئون البيئة؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٧ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٢٢ بشأن إنشاء وحدات حل مشاكل

الاستثمار بالوزارات؛

وعلى كتاب مجلس الوزراء بشأن القرارات الصادرة عن لقاء السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء وموافقة سيادته على إنشاء وحدة

الاستثمار البيئي والمناخي؛

ولصالح العمل ومقتضياته.

قرر

(المادة الأولى)

تشأ وحدة بوزارة البيئة تسمى "وحدة الاستثمار البيئي والمناخي" بهدف جذب وتحفيز الاستثمارات في مختلف المشروعات البيئية متضمنة مشروعات التخفيف والتكيف مع التغيرات المناخية في مصرفي قطاعات (الطاقة، الزراعة المستدامة وإنتاج الغذاء، والمياه، وإدارة المخلفات، وأنشطة الاقتصاد الحيوي، والسياحة البيئية) وذلك بالتنسيق مع مختلف الجهات وأصحاب المصلحة.

(المادة الثانية)

تتولى الوحدة القيام بالمهام الآتية:

- حصر الفرص الاستثمارية المتاحة في القطاعات ذات الصلة وإعداد الدراسات الميدانية لها والعمل على إتاحتها لراغبي الاستثمار.
- تطوير خريطة استثمارية للفرص الاستثمارية الخضراء والمناخية.
- تحديد المشاريع الضخمة ذات الطبيعة الخاصة، وتحديد أولوياتها وتطويرها في الاقتصاد الذكي مناخيا استناداً إلى العوامل الاجتماعية والاقتصادية مع أصحاب المصلحة.



وزارة البيئة مكتب الوزير

- الاستفادة من بيانات السوق وإتاحة الوصول إلى فرص الاستثمار لتقليل مخاطر المستثمرين وزيادة رؤية القطاعين الخاص والمالي بشأن فرص الاستثمار السليمة بيئياً والمقاومة للمناخ.
- تسهيل الإجراءات الخاصة بالمشروعات الاستثمارية في المجالات المختلفة، وإجراءات الحصول على الموافقات البيئية.
- العمل على حل شكاوى المستثمرين طرف الوزارة والتعامل معها بما يدعم المناخ الاستثماري.
- إتاحة قائمة لمقدمي الخدمات البيئية المختلفة ذات الصلة.
- إتاحة المعلومات عن برامج التمويل (منح / قروض) الخضراء وبرامج الحضانة والتسريع.
- العمل على رفع القدرات والتشبيك مع المؤسسات المالية المحلية (البنوك) في مجالات التمويل البيئي والمناخي.
- تطوير منصة على شبكة الإنترنت وصيانتها لتصبح مرجعاً مباشراً للاستثمارات ذات الصلة بالمناخ والبيئة.
- التنسيق مع مختلف أصحاب المصلحة من القطاعين العام والخاص ودعم بناء الشراكات في القطاعات ذات الصلة.
- تنظيم الاجتماعات والمنتديات الاستثمارية لتبادل الخبرات وإتاحة المعرفة والعمل على تحقيق مستوى جيد من الترابط بين المستثمرين ورجال الأعمال ومقدمي التكنولوجيا وصانعي السياسات لزيادة تكامل السوق والشراكات / الاستثمارات التجارية.

المادة الثالثة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كلاً فيما يخصه.

وزارة البيئة

ياسمين فؤاد

ياسمين فؤاد